

Distr.: General
30 August 2010
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الثالثة والخمسون المستأنفة

فيينا، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

إضافة

الشروح

٥- تحسين جمع البيانات وإبلاغها وتحليلها من أجل رصد تنفيذ الإعلان السياسي وخطّة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

عملاً بقرار لجنة المخدرات ١٢/٥٢، المعنون "تحسين جمع البيانات والإبلاغ بها وتحليلها من أجل رصد تنفيذ الإعلان السياسي وخطّة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية"، عُقد في فيينا، من ١٢ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، اجتماع خبراء حكومي دولي مفتوح العضوية من أجل إجراء استعراض للأدوات الحالية لجمع البيانات وعمليات الجمع والتصنيف والتحليل والإبلاغ. وقد استند الاستعراض إلى عدد من الاعتبارات العامة، ومنها ضرورة تصميم نظام إبلاغ بسيط وفعال، من شأنه أن يشجّع مزيداً من الدول الأعضاء على الإبلاغ عن جهودها وإنجازاتها في مجال مكافحة المخدرات غير المشروعة، وكذلك على تقديم معلومات عن طبيعة حالة المخدرات على الصعيد العالمي ونطاقها.

وعملاً بمقرر لجنة المخدرات ٢/٥٣، المعنون "متابعة المشروع المنقّح للاستبيان الخاص بالتقارير السنوية"، أعدت الأمانة صيغة منقّحة من مشروع الاستبيان الخاص بالتقارير



السوية: (أ) أدرجت فيها التعليقات الواردة من الدول الأعضاء قبل انعقاد الدورة الثالثة والخمسين للجنة والمضمّنة في ورقة غرفة الاجتماعات المعنونة "Revised draft annual reports questionnaire: comments received from Member States" (مشروع الاستبيان المنقّح الخاص بالتقارير السنوية: التعليقات الواردة من الدول الأعضاء)؛ (ب) وأدرجت فيها أيضاً التعليقات المقدّمة من الدول الأعضاء قبل ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠؛ (ج) ونظرت في الآليات الأخرى القائمة لجمع البيانات؛ (د) وأبرزت فيها أي مسائل عالقة قد تنشأ عن وجود تعليقات متضاربة. وعلاوة على ذلك، نظّمت الأمانة اجتماعاً مستأنفاً لفريق الخبراء، وذلك عملاً بتكليف اللجنة في قرارها ١٢/٥٢ ومقرّرها ٢/٥٣، لمناقشة أي مسائل عالقة، ووضع الصيغة النهائية لأدوات جمع البيانات كيما يتسنى لها أن تعتمد الأداة المنقّحة والشاملة لجمع البيانات في دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة. وسوف يُعقد الاجتماع المستأنف لفريق الخبراء في فيينا من ١١ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الوثائق

مشروع الاستبيان المنقّح الخاص بالتقارير السنوية: الجزء الأول - الإطار التشريعي والمؤسسي (E/CN.7/2010/19)

مشروع الاستبيان المنقّح الخاص بالتقارير السنوية: الجزء الثاني - النهج الشامل لخفض الطلب على المخدّرات (E/CN.7/2010/20)

مشروع الاستبيان المنقّح الخاص بالتقارير السنوية: الجزء الثالث - نطاق تعاطي المخدّرات وأنماطه واتجاهاته (E/CN.7/2010/21)

مشروع الاستبيان المنقّح الخاص بالتقارير السنوية: الجزء الرابع - نطاق أنشطة زراعة المخدّرات وصنعها والاتجار بها وأنماط تلك الأنشطة واتجاهاتها (E/CN.7/2010/22)

١٠ - تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة لبرنامج المخدّرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدّرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك دورها في مسائل الإدارة والميزانية والاستراتيجية وتسيير الأعمال

(أ) عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة والتوجيهات بشأن السياسة العامة المقدّمة له

(ب) دور اللجنة بصفتها الهيئة الإدارية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

١٤٠ "تدعيم برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة"

٢٤٠ "مسائل الإدارة والميزانية والاستراتيجية وتسيير الأعمال"

في عام ٢٠٠٩، قرّرت لجنة المخدرات في قرارها ١٣/٥٢ ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في قرارها ٣/١٨، المعنونين "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى"، وكذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرّره ٢٥١/٢٠٠٩ المعنون "تواتر ومدة انعقاد الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية"، إنشاء فريق عامل حكومي دولي دائم مفتوح العضوية لكي يناقش ويعدّ توصيات بشأن كيفية تحسين هيكل حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى. وكان معروضا على لجنة المخدرات في دورتها الثالثة والخمسين مذكرة من الأمانة عن أعمال الفريق العامل (E/CN.7/2010/16-E/CN.15/2010/16). وعملاً بقرار اللجنة ١٣/٥٢، سوف يُعرض عليها، في دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة، مذكرة من الأمانة عن أعمال الفريق العامل، بما في ذلك أي توصية جديدة يقدمها الفريق العامل (E/CN.7/2010/23-E/CN.15/2010/21).

الوثائق

مذكرة من الأمانة عن أعمال الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى (E/CN.7/2010/23-E/CN.15/2010/21).

١٢- مسائل أخرى

لم يُوجّه انتباه الأمانة إلى أي مسائل تحتاج إلى أن تُثار في إطار البند ١٢ ولا يُتوقّع حالياً وجود وثائق بشأن هذا البند.

١٣- اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثالثة والخمسين

من المتوقّع أن تعتمد اللجنة، في إطار البند ١٣، التقرير الخاص بأعمال دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة.

افتتاح الدورة الرابعة والخمسين للجنة المخدّرات وانتخاب أعضاء المكتب وفقاً للمادة ١٦ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، يتولى أعضاء مكتب لجنة المخدّرات مناصبهم إلى حين انتخاب من يخلفهم ويجوز إعادة انتخاب أولئك الأعضاء.

وقرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في الباب الأول من قراره ٣٠/١٩٩٩، أنه ينبغي للجنة، اعتباراً من عام ٢٠٠٠، أن تنتخب أعضاء مكتبها للدورة اللاحقة في نهاية كل دورة، وأن تشجّع مكتبها على الاضطلاع بدور نشط في التحضيرات لاجتماعات اللجنة العادية والاجتماعاتها فيما بين كل دورتين، وذلك لتمكين اللجنة من توفير إرشادات متواصلة وفعّالة بشأن السياسات.

واللجنة مدعوّة، وفقاً للباب الأول من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٩٩ والمادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية، إلى أن تفتتح في نهاية دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة، في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، دورتها الرابعة والخمسين للغرض الوحيد المتمثل في انتخاب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرر لتلك الدورة. ونظراً للممارسة المتبعة لتناوب المناصب على أساس التوزيع الجغرافي، سيكون أعضاء المكتب الذين ستنتخبهم اللجنة في دورتها الرابعة والخمسين من المجموعات الإقليمية على النحو التالي:

الرئيس:	مجموعة دول أوروبا الشرقية
النائب الأول للرئيس:	مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى
النائب الثاني للرئيس:	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي
النائب الثالث للرئيس:	مجموعة الدول الأفريقية
المقرّر:	مجموعة الدول الآسيوية

وعملاً بالممارسة المتبعة وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٩١، أنشئ فريق مؤلّف من رؤساء المجموعات الإقليمية الخمس ورئيس مجموعة الـ٧٧ والصين وممثّل الدولة التي تتولّى حالياً رئاسة الاتحاد الأوروبي أو مراقب عنها لمساعدة الرئيس في معالجة الأمور التنظيمية. وذلك الفريق سيكون، مع الأعضاء المنتخبين، المكتب الموسّع.

التنظيم المقترح للأعمال

التنظيم المقترح للأعمال الوارد أدناه مرهون بموافقة لجنة المخدّرات. وحالما تنتهي مناقشة بند ما، سيجري تناول البند الذي يليه، إذا سمح الوقت بذلك. والأوقات المقترحة للجلسات هي من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.

الدورة الثالثة والخمسون المستأنفة، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
الخميس، ٢ كانون الأول/ديسمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠		افتتاح الدورة الثالثة والخمسين المستأنفة للجنة المخدّرات
		٥	تحسين جمع البيانات وإبلاغها وتحليلها من أجل رصد تنفيذ الإعلان السياسي وخطّة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدّرات العالمية (تابع)
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	١٠	مسائل الإدارة والميزانية والاستراتيجية وتسيير الأعمال (تابع)
		١٢	مسائل أخرى
		١٣	اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثالثة والخمسين